ويحل للمحرم صيد البحر .

فصل : ويحل للمحرم صيد البحر لقوله تعالى : { أحل لكم صيد البحر وطعامه متاعا لكم و للسيارة } قال ابن عباس وابن عمر : طعامه ما ألقاه وعن ابن عباس طعامه ملحه وعن سعيد بن المسيب و سعيد بن جبير طعامه الملح وصيده ما اصطدناه وأجمع أهل العلم على أن صيد البحر مباح للمحرم اصطاده وأكله وبيعه وشراؤه البحر الحيوان الذي يعيش في الماء ويبيض فيه ويفرخ فيه كالسمك والسلحفاة والسرطان ونحو ذلك وحكي عن عطاء فيما يعيش في البر السلحفاة والسرطان فأشبه طير الماء .

ولنا أنه يبيض في الماء ويفرخ فيه فأشبه السمك فأما طير الماء كالبط ونحوه فهو من صيد البر قول عامة أهل العلم وفيه الجزاء وحكي عن عطاء أنه قال : حيث يكون اكثر فهو صيده وقول عامة أهل العلم : أولى لأنه يبيض في البر ويفرخ فيه فكان من صيد البر كسائر طيره وإنما إقامته في البحر لطلب الرزق والمعيشة منه كالصياد فإن كان جنس من الحيوان نوع منه في البحر ونوع في البر كالسلحفاة نوع حكم نفسه كالبقر منها الوحشي محرم والأهلي مباح